مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية
المجلد 12، العدد1، (السداسي الأول 2020)
ص. 123-156

الوقف التعليمي في إمارة دبي (دراسة تحليلية)

Educational Endowment in the Emirate of Dubai (Analytical study)

أ.زهرة محمد عمر الجابري*[1]، أ.د. إسماعيل العيساوي [2]

[1] جامعة الشارقة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، الإمارات، zaljabri@iacad.gov.ae

[2] جامعة الشارقة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، الإمارات، esmael@sharjah.ac.ae

تاريخ الاستلام: 2019/11/27 تاريخ القبول: 2020/02/08

ملخص:

يتناول هذا البحث موضوع الوقف التعليمي في إمارة دبي، كنوع من أنواع استثمار الوقف وتنميته والاستفادة من ريعه وغلته في أعظم وجوه الخير ألا وهو التعليم، وبما يساهم في تنمية المجتمعات ورقيها، مع تسليط الضوء على دور حكومة الإمارة ورعيتها في دعم الوقف بشكل عام، والوقف التعليمي بشكل خاص، مع بيان الحكم الشرعي للجوانب المتعلقة بالموضوع.

وهذا الموضوع من الموضوعات المطروحة حالياً للدراسة والبحث؛ لأهميتها البالغة، ونظراً للدور التنموي الكبير للوقف التعليمي وفوائده المتعدية، خاصة وأنه يخدم شريحة كبيرة جداً من شرائح المجتمع، وسعياً للابتكار والتطوير في الأفكار الوقفية التي تخدم الوقف وتنميه وتحافظ عليه، بعد أن عانت الأوقاف من الإهمال وعدم الاستثمار، مما عطل دورها التطويري لفترة طويلة من الزمن. لذا استهدف هذا البحث بيان الرأي الفقهي حول هذه الموضوع، وبيان دور إمارة دبي في تطوير الأوقاف العلمية والاستفادة منها.

الكلمات المفتاحية: وقف؛ تعليمي؛ إمارة؛ دبي.

* المؤلف المرسل

Abstract:

This research deals with the educational endowment in Dubai, as a kind of investment endowment and benefit from the proceeds in the greatest charity is education, because it contributes to the development of communities, and clarify the role of Dubai and its sponsorship in support of the endowment in general, and educational endowment in particular, with a statement of the legal ruling of the endowment.

This topic is currently under study because of its extreme importance, and given the developmental role of the educational endowment and its benefits, especially as it serves a very large segment of society, and in order to innovate and develop in the endowment ideas that serve the endowment and develop and maintain it, after the endowments suffered from neglect and lack of investment, which disrupted Its role for a long period of time.

Therefore, this research aimed to explain the jurisprudential opinion of the subject, and the role of Dubai in the development of scientific endowments and benefit from them.

Keywords: Endowment; Educational; Emirate; Dubai.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

الحمد لله الذي حَبَّب إلينا الإيمان وزَيَّنه في قلوبنا، وكَرَّه إلينا الكفر والفسوق والعصيان، وأَشْهَد أن لا إله إلا الله وحْده لا شريك له، وأَشْهَد أن سيدنا محمَّداً عَبْد الله ورسوله، إمام الفقهاء، وقدوة العلماء العاملين، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آلِه وصَحْبه ومَن تَبِع هُدَاهم إلى يوْم الدِّين، وبَعْـد:

فقد حثت الشريعة الإسلامية على مبدأ التكافل والتعاون بين الناس، وشجعت إغاثة الملهوف، وتعليم الأُميّ، وتسديد الديون وكفالة اليتيم، وتثقيف الناس، وإنشاء المصانع التي تذهب أرباحها إلى الفقراء، إضافةً إلى وجوه الإحسان كتعليم الأطفال وإنشاء مراكز رعاية المواهب وتنميتها لتُفيد المُجتمع والأمة .

ومن الأنظمة التي تعين على انجاز مثل هذه المشاريع المجتمعية الضخمة، نظام الوقف، وهو من النظم الدينية التي أصبحت في ظل الإسلام مؤسسة عظمى، لها أبعاد متشعبة دينية واجتماعية واقتصادية وثقافية وإنسانية، وظلت هذه المؤسسة في ظل الحضارة الإسلامية تجسيداً حياً للسماحة والعطاء والتضامن، وغطت أنشطتها سائر أوجه الحياة الاجتماعية، وامتدت لتشمل المساجد والمرافق التابعة لها، بالإضافة للمدارس ودور العلم والمكتبات، والمؤسسات الصحية.

وبتنوّع وجوه الخير بين الناس تزدهر الأمم، لذلك لم تخلُ التشريعات الإسلامية والأفكار الإنسانيّة من حثِّ النَّاس على التبرع والمُساعدة والإحسان البشرية، من هنا ظهرت فكرة الوقف القائمة على إيقاف وحبس الأملاك أو أي شيء يملكه الإنسان لتقديم المنفعة للآخرين، فقد يملك شخصٌ مبنى فيُوقفه، كمشفى لمعالجة المرضى الفقراء، وقد يوقف سريراً في مشفى أو سيارة إسعاف، أو سيارةً لنقل المحتاجين أو سبيلاً للمياه، أو مصنعاً لتشغيل الفقراء ورعايتهم وتسديد التزاماتهم.

وللوقف دور اقتصادي عظيم، ينعكس بصورة مباشرة في تنمية القوى البشرية ويطور قدراتها بحيث تزيد انتاجيتها مما يحقق زيادة في كمية ونوعية عوامل الانتاج، ومن ناحية أخرى يؤدي ذلك إلى التخفيف عن كاهل الموازنة العامة للدولة، كما يؤدي إلى ضمان كفاءة توزيع الموارد المتاحة، بحيث لا تتركز الثروة في أيدى فئة بعينها مما يعني تضييق الفروق بين الطبقات، ويقلل الفجوة بينهم وبين الأغنياء[1].

وتنبع أهمية تناول الوقف في جانبه التعليمي والثقافي في كونه يمثل مدخلاً أساسياً لفهم التطور الحضاري الذي عرفه الفكر الإسلامي، والذي أسهم الوقف في تطويره وتنميته، حيث برز التنوع الوقفي التعليمي كمنهج حضاري يؤكد على رقي التجربة الإسلامية، التي صارت عالمية بالتجارب الغربية التي اقتبست من الوقف الإسلامي زخمها ونفس أبعادها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، لذلك تكمن أهمية الموضوع في التركيز على البعد الفكري لأهمية التجربة الوقفية التعليمية الإسلامية، وبعدها الحضاري من خلال تأثيرها في المنظومة التعليمية الشرعية[2]، كما سنسلط الضوء على التجربة المبتكرة للوقف التعليمي في إمارة دبي بكافة أبعادها ومحاورها.

---

[1] الأسري، حسين عبد المطلب، حوكمة الصناديق الوقفية: بين النظرية والتطبيق، Hussein Elasrag، 2017 م، ص.5.

[2] انظر بحث: بناني، د. عبدَ الكريم بن محمد، الوقف التعليمي وأثره في دعمِ التعليم الشرعي وتطويره، المنشور على موقع: repository.najah.edu، ص..

إشكالية البحث: للوقف أهمية كبيرة ودوراً بارز التأثير في دعم وتأهيل العملية التعليمية، فإذا كان كذلك، فما هو دور الوقف التعليمي في مجال التعليم في إمارة دبي؟ لذا سأتناول هذا خلال بحثي في ضوء الإشكالات الآتية:

1- هل للوقف التعليمي دور في دعم التعليم؟ وما هي خصائصه التي تميزه عن غيره؟

2- هل توجد جهود لتنمية الوقف ورعايته في إمارة دبي ؟

3- وما صور دعم التعليم والمتعلمين عن طريق الأوقاف التعليمية في إمارة دبي؟

أهداف البحث:

1- إبراز أهمية الوقف التعليمي عبر العصور الإسلامية، ومساهمته في دفع عجلة التعليم، والتعريج على مكانتها ومشروعيتها.

2- التعريف بدور حكومة إمارة دبيفي خدمة الأوقاف، ودعم الوقف عامة والوقف التعليمي خاصة.

3- بيان مجالات استثمار الوقف في التعليم وتطويره في إمارة دبي، وعرض صور عملية لذلك الاستثمار، والمحاور التي تقوم عليها تلكم العملية ومجالاتها.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

أ- أهمية الموضوع: لطالما كان للوقف التعليمي دور بارز في دعم التعليم في كافة الأقاليم الإسلامية، وتعاظمت أهمية هذه الأوقاف في وقتنا الحالي؛ نظراً للمتغيرات التي يشهدها عالم اليوم في ظل العولمة وآثارها، ومنها انتشار الأنظمة الاقتصادية والوسائل الاستثمارية العقيمة التي أثبتت فشلها وزادت الفقير فقراً، ومن كل ذلك تظهر أهمية موضوع البحث الذي يبرز دور الوقف التعليمي وخصائصه، وتفعيله المبتكر في إمارة دبي التي تسعى لتشجيعه واستثماره بما يضمن استفادة قصوى للميدان التعليمي والتربوي. حيث تنبع أهمية الوقف التعليمي بتصديها لحجم التحديات التي تواجه الأمة الإسلامية في الوقت الحاضر، والتي تتطلب من المسلمين قبل البحث في المفقود عندهم حسن استثمار وإدارة الموجود لديهم؛ فرغم افتقادنا للكثير من وسائل صناعة المعرفة، فإن لدينا من الإمكانيات البشرية والحضارية ما يهيئ السبل لهذا التوجه، ومن ثم فلا يقتصر الدور على الدولة ومواردها المعروفة في هذا التوجه، بل يقتضى بذل الجهد العلمي والحضاري بمساهمة كل مستطيع حسب قدرته في هذا الإطار بحسن التصرف والتوجيه[1].

[1] رحماني، د. إبراهيم، الوقف التعليمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة، بحث مقدم إلى مؤتمر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، ص: 3.

ب- أسباب اختياره: اختير موضوع الوقف التعليمي للأسباب الآتية:

1- لأهميته القصوى في دعم التعليم والميدان التربوي كرافد ومصدر تمويل دائم طويل الأمد.

2- تسليط الضوء على استثمار الوقف في التعليم ودوره التنموي كمصرف وقفي لا يقل أهمية عن مصارف ريع الوقف الأخرى من جهة أخرى.

3- ولبيان دور إمارة دبي في دعم وتشجيع استثمار الوقف في التعليم، بمبادارات لا تخلو من الجدة والابتكار، وخاصة مع توجه الإمارة لتكون عاصمة للاقتصاد الإسلامي على مستوى العالم.

منهج البحث: اعتمدنا في هذه الدراسة على **المنهج** الوصفي والتحليلي من خلال رصد الأوقاف التي اعتنت بالجانب التعليمي في إمارة دبي، ثم دارسة وتحليل هذه التجربة على مستوى البنية الفكرية والتعلمية بما حققته وما تتوخاه من مقاصد وأهداف، لذا اتَّبعنا هذه **المنهج**، وذلك من خلال البحث والقراءة والتحليل في الكتب الفقهية والاقتصادية المتعلقة بالموضوع، وكذلك البحث في الشبكة العنكبوتية عن كل ما يمت للموضوع بصلة من كتاب أو بحث أو مقال أو خبر.

خطة البحث: قُسم هذا البحث **إلى مقدمة ومطلب تمهيدي ومبحثين**، حسب التفصيل الآتي:

مطلب تمهيدي: تعريف مصطلح الوقف وغلته.

المبحث الأول: مفهوم الوقف التعليمي ومشروعيته ومكانته وخصائصه.

المطلب الأول: مفهوم الوقف التعليمي ومشروعيته.

المطلب الثاني: مكانة الوقف التعليمي ودوره التنموي.

المطلب الثالث: خصائص الوقف التعليمي في الإسلام.

المبحث الثاني : الوقف التعليمي ومجالاته في إمارة دبي.

المطلب الأول: الوقف التعليمي في إمارة دبي ودوره في تنمية التعليم.

المطلب الثاني: مجالات الوقف التعليمي في امارة دبي.

ثُمّ تأتي الخاتمة لعرض أهم نتائج وتوصيات البحث.

واللهَ تعالى نسأل حُسْنَها، كما نسأله التوفيق والسداد، إنه وَلِيّ ذلك والقادر عليه، ولا ننسى أن ننوه إلى أن هذا الجهد بشري يعتريه النقص والنسيان، وحسبنا أننا بذلنا ما في وسعنا لإخراج هذا العمل وفق ما يحبه الله تعالى ويرضاه، والله سبحانه الموفق، وصلَّى الله على سيدنا محمد وعلى آلِه وصَحْبه وسَلَّم.

مطلب تمهيد: تعريف مصطلح الوقف وغلته:

تعريف الوقف لغة:

الوقف هو: مصدر وقف الشيء وأوقفه، أي حبس يحبس، والحبس والمنع[1]، ويقال: وقفت كذا أي حبسته، ووقف الأرض على المساكين: أي حبسها عليهم، ووقف الدار وقفاً أي حبسها في سبيل الله، ولا يقال: أوقفته إلا في لغة تميمية وهي رديئة وعليها العامة، وهي بمعنى سكت وأمسك وأقلع، يقول ابن حجر:(أوقف لغة نادرة، والفصيح المشهور وقف)[2]، الوقف والتّحبيس والتّسبيل بمعنى واحد، والجمع (أوقاف) و(أحباس)، وسمي وقفاً: لأن العين موقوفة، وحبساً لأن العين محبوسة[3].

وكما يطلق الوقف على المصدر، يطلق على الشيء الموقوف، وهذا من إطلاق المصدر وإرادة اسم المفعول، كقولهم، هذا المصحف وقف، أي موقوف[4].

والفقهاء يُعبرون بالوقف وأحياناً بالحبس، إلا أن التعبير بالوقف عندهم أقوى. وقد يعبر عن الوقف بلفظ الصدقة بشرط أن يقترن معها ما يفيد قصد التحبيس[5].

والحُبْس[6]: بضم الحاء وسكون الباء الموحدة بمعنى الوقف، وهو كل شيء وقفه صاحبه من أصول أو غيرها، يحبس أصله وتُسبل غلته[7].

وجمع الحبس حُبُس-بضم الباء-كما قاله الأزهري: وأحبس بالألف أكثر استعمالاً من حبس[8]، عكس وقف، فالأولى فصيحة، والثانية رديئة.

واحتبست فرساً في سبيل الله أي: وقفت، فهو محتبس وحبيس، والحبُس بالضم ما وقف[9]. والحبيس: فعيل بمعنى مفعول أي محبوس على ما قصد له، لا يجوز التصرف فيه لغير ما صير له[10].

---

[1] انظر: الفيومي، المصباح المنير،346/2، الفيروز آبادي، القاموس المحيط، 205/3، ابن منظور، لسان العرب، 356/9، الجوهري، الصحاح، 1440/4، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، 135/6. كلهم مادة (وقف).

[2] الفيروز آبادي، القاموس المحيط، 199/3.

[3] الطرابلسي، كتاب الإسعاف في أحكام الأوقاف، ص:3، ابن حجر، فتح الباري، 384/5.

[4] الفيومي، المصباح المنير، 669/2.

[5] الحطاب، كتاب شرح ألفاظ الواقفين والقسمة على المستحقين، ص.11.

[6] الأزهري تهذيب اللغة، مادة (حبس)، 342/4، ابن منظور، لسان العرب، مادة: عقب، 752/2، تاج العروس، (124/4).

[7] الفيروز آبادي، القاموس المحيط، 205/2.

[8] الأزهري، تهذيب اللغة، 342/4.

[9] الجوهري، الصحاح، 915/3.

[10] الفيروز آبادي، القاموس المحيط، 205/2، ابن منظور، لسان العرب، 752/2.

واشتهر إطلاق كلمة الوقف على اسم المفعول وهو الموقوف، ويعبر عن الوقف بالحبس، ويقال في المغرب: وزير الأحباس.

تعريف الوقف اصطلاحاً عند الفقهاء الأربعة:

تعددت الصيغ في تعريف الوقف عند الفقهاء، ومرد هذا التعدد اختلافهم في بعض الأحكام والشروط المرتبطة به، كما هو الحال بشأن اللزوم والقربة والملكية وكيفية إنشائه، ولعل أهم التعريفات الفقهية للوقف والأكثر شيوعاً هي:

تعريف الوقف عند فقهاء الحنفية:

الوقف: هو حبس العين على حكم ملك الواقف، والتصدق بالمنفعة على وجه الخير[1]. ويظهر من هذا التعريف عدم لزوم زوال الموقوف عن ملك الواقف، وإمكانية الرجوع عنه، فيصح بيعه مثلاً؛ ذلك أن الوقف جائز غير لازم كالعارية، وذلك وفقاً للأصح المروي عن الإمام أبي حنيفة، في حين ذهب الصاحبان إلى القول بخروج الموقوف عن ملكية الواقف، سواء اعتبر تبرعاً أو اعتبر اسقاطاً للملكية، قال صاحب تنوير الأبصار: (وعندهما هو حبسها على ملك الله تعالى وصرف منفعتها على من أحب).

وقد زاد صاحب الدر المختار كلمة(حكم)، بعد: (على) وقبل (ملك الله تعالى)؛ ليفيد أنه لم يبق على ملك الواقف ولا انتقل إلى ملك غيره بل صار على حكم ملك الله تعالى.

تعريف الوقف عند فقهاء المالكية:

الوقف: هو إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازماً بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديراً[2].

وبناء عليه، فالوقف لا يقطع حق الملكية في العين الموقوفة، وإنما يقطع حق التصرف فيها، فالمالك يحبس العين عن أن يتصرف فيها من نقل الملكية، ويكون التبرع بجعلها لوجه خيري.

وقد جرت عادة الكثير من فقهاء المالكية على ذكر أحكام الوقف تحت عنوان: (كتاب الحبس)؛ وذلك بدلاً من قول غيرهم: (كتاب الوقف)[3].

---

[1] ابن الهمام، فتح القدير، 40،62/5، وحاشية ابن عابدين، 391/2.

[2] الحطاب، مواهب الجليل وبهامشه التاج والإكليل، 18/6، وحاشية العدوي على الخرشي، لأبي حسن العدوي، 78/7، والقرافي، الفروق، 111/2، الدردير، الشرح الصغير، 97/4.

[3] الأزهري، صالح عبدالسميع الآبي، الثمر الداني شرح رسالة أبن أبي زيد القيرواني، (بيروت: المكتبة الثقافية)، ص.549.

تعريف الوقف عند فقهاء الشافعية:

الوقف كما عرّفه الإمام النووي: (بأنه حبس مال يمكن الانتفاع به، مع بقاء عينه، بقطع التصرف في رقبته من الواقف وغيره، على مصرف مباح موجود، تقرباً إلى الله تعالى)[1].

ويظهر من هذا التعريف أن المال يخرج عن ملك الواقف، ويصير حبيساً على حكم ملك الله تعالى، أي أنه لم تبق ملكيته للواقف، ولا تنتقل إلى ملكية غيره، بل تصير على حكم ملك الله تعالى الذي لا ملك فيه لأحد سواه، وعليه يمتنع على الواقف التصرف فيه، ويلزم التبرع بريعه على جهة الوقف[2].

تعريف الوقف عند فقهاء الحنابلة:

عرّفه ابن قدامة في المغني[3] والعمدة[4] بأنه: (تحبيس الأصل، وتسبيل الثمرة).

ويقصد بالأصل: العين الموقوفة، أما معنى التحبيس فهو: جعله غير قابل للبيع أو الهبة، وتسبيل المنفعة، بأن يجعل لها سبيلاً أي طريقاً ووجهة تصرف فيها، والمعنى: إطلاق فوائد العين الموقوفة من غلة وثمار ونحوها للجهة المعينة، بقصد التقرب إلى الله تعالى[5].

وبناء عليه تخرج العين عن ملكية الواقف، وتكون مرصودة في سبيل الله غير قابلة للبيع أو الهبة أو الرجوع فيها[6].

والذي يظهر أن أكثر التعريفات وضوحاً ومناسبة القول بأن الوقف: (حبس العين عن التمليك، مع التصدق بمنفعتها)[7]؛ والمراد بحبس العين امساكها عن البيع والهبة ونحوها، والمراد بالتصدق بمنفعتها: تمكين الفقير أو ذوي القربى أو الجهة من الانتفاع بثمرها وغلتها[8].

---

[1] النووي، تحريرألفاظ التنبيه، ص.237، المناوي تيسير الوقوف على غوامض أحكام الوقوف، 134/1، الشربيني، مغني المحتاج، 376/2.

[2] النووي، المجموع، 226/16.

[3] ابن قدامة، المغني، 597/5، الروض المربع بحاشية ابن قاسم، 5/ 531.

[4] الشيباني، العمدة في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل، ص.280.

[5] رحماني، الوقف التعليمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة، ص. 6.

[6] الكبيسي، محمد عبيد، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، (بغداد: مطبعة الإرشاد،1397ه) 1/85-89.

[7] ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين، 34/2.

[8] أنظر: أبوغدة، حسن عبد الغني، دور الوقف في تعزيز التقدم المعرفي، أعمال المؤتمر الثالث للأوقاف بالسعودية: (الوقف الإسلامي، اقتصاد وإدارة وبناء حضارة، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، 1430ه، 2009م، ص.182

وسبب اختيار هذ التعريف:

لأنه مقتبس من قول الرسول ﷺ لعمر بن الخطاب ﷺ في أرض له أصابها بخيبر: (إن شئت حبست أصلها، وتصدقت بها)[1] أي تصدقت بمنفعتها، ومن جهة أخرى اكتفى هذا التعريف بذكر حقيقة الوقف دون الدخول في التفصيلات الجزئية للوقف، كما أنه اقتصر على ما يوصل إلى المطلوب دون الحاجة إلى ذكر الاركان والشروط.

المقصود بغلة الوقف:

قبل البدء بموضوع غلة الوقف وريعه الناتجة منه، علينا تحديد ماهية الغلة، فمن المعلوم بأن الغَّلة هي:

الدخل من كراء دار وأجرة غلام وفائدة أرض، أو الدخل الذى يحصَّل من الزرع والثمر واللبن والإجارة والنتاج ونحو ذلك[2]، وعليه فغلة الوقف هي الدخل الذى يتم الحصول عليه من استثمار مال الوقف أو ثمرته المقصودة بالتسبيل[3]، ثم إنفاقها في سبيل الله ووجوه البر الموقوف عليها، ولكن علينا أن نعلم بأن الريع المقصود الذى يصرف من الغلة هو صافي الدخل وليس إجمالي الغلة، ويكون ذلك بخصم مصروفات أو نفقات الحصول على الغلة من إجمالها، وهذا ما تقتضيه أصول المحاسبة على الدخل، ويظهر ذلك في أقوال الفقهاء ومنها ما قاله ابن الهمام: (اشترط أن يرفع الوالي من غلته كل عام ما يحتاج إليه لأداء العشر والخراج والبذور وأرزاق الولاة عليها والعملة وأجور الحراس والحصادين والدارسين، لأن حصول منفعتها في كل وقت لا يتحقق إلا بدفع هذه المؤن من رأس الغلة)[4].

الغلة)[4].

---

[1] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوصية، باب الوقف كيف يكتب، رقم:2737، 982/2.

[2] ابن منظور، لسان العرب، 3288/36.

[3] **المقصود بمصطلح (استثمار الوقف):** هو تحقيق أكبر عائد من الوقف، أو تأمين أعلى ربح أو ريع من الأصل، وذلك بالبحث عن أفضل الطرق المشروعة التي تؤمن ذلك، ليتم صرفه على جهات الخير الموقوف عليها، ولحفظ قسم منها لعمارة الأصل أو إصلاحه أو ترميمه، لضمان بقائه، واستمرار عطائه. محمد الزحيلي، استثمار أموال للوقف، ص.6. ويمكن تعريف استثمار الوقف باعتباره مصطلحاً مركباً: (تنمية ما حبس أصله وسبلت ثمرته أو غلته بالوسائل المشروعة) انظر: قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم: (140)، (15/6)، المنعقد بمسقط، 1425هـ، ألصقيه، د. أحمد بن عبد العزيز، استثمار الأوقاف، دراسة فقهية تطبيقية، ص.62

[4] ابن الهمام، شرح فتح القدير، 434/5، الصاوي، بلغة السالك لأقرب المسالك على الشرح الصغير للقطب الدردير، 312/3، الشربيني، مغنى المحتاج، 395/2، ابن قدامة، المغني، 648/5.

كما يجب أن نعلم بأنه يلزم صرف الغلة أولاً بأول عند قبضها، وهذا هو التصرف المناسب لمعنى التسبيل، حيث يلزم إنفاقها وعدم تدويرها أو إبقاء شيء منها، حتى لو ظهر فائض من الغلة عن جهات الاستحقاق فإنه يصرف في نظيرها ولا يبقى، وهذا ما يؤكده ابن تيمية بقوله: (وأما ما فضل من الريع عن المصارف المشروطة، ومصارف المساجد، فيصرف في جنس ذلك مثل عمارة مسجد آخر ومصالحها، وإلى جنس المصالح، ولا يحبس المال أبداً لغير علة محدودة، لا سيما في مساجد قد علم أن ريعاها يفضل عن كفايتها دائماً، فإن حبس هذا المال من الفساد (والله لا يحب الفساد))[1].

كما جاء أيضاً في حاشية الدسوقي: (وتصرف غلتها كل سنة على الفقراء لأن بقاءها يؤدى إلى النزاع لأنه قد يكون الحاضر من المساكين في البلد حال الوقف عشرة ثم يزيدون ويؤدى إلى النزاع)[2].

بل إن بعض الفقهاء قد قالوا بتضمين الناظر لما يطرأ من انخفاض في القوة الشرائية للنقود من الغلة إذا أخر الصرف عن وقته فجاء:(إذا قبض الناظر ريع الوقف وأخرَّ صرفه عن الوقت المشروط صرفه فيه مع إمكانه فتغيرت المعاملة بنقص فإنه يضمن النقص من ماله لتعديه بذلك وظلمه)[3].

المبحث الأول: مفهوم الوقف التعليمي ومشروعيته ومكانته وخصائصه:

المطلب الأول: مفهوم الوقف التعليمي ومشروعيته:

مفهوم الوقف التعليمي وحقيقته:

من خلال مجمل آراء الفقهاء في تعريف الوقف يمكن استخلاص تعريف خاص بالوقف التعليمي كالآتي: هو حبس العين عن التمليك، مع التصدق بمنفعتها في اكتساب العلم ونشره[4]، أي تحبيس الأصول على منفعة الجوانب العلمية والتعليمية[1].

---

[1] ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، 210/31، ومثل ذلك في الصفحات (206، 258).

[2] الدردير، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، 87/4.

[3] الرهوني، أبوعبد الله محمد بن أحمد، حاشية الإمام الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل، (بيروت: دار الفكر،1398هـ-1978م)، 45/2.

[4] رحماني، إبراهيم، الوقف العلمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة، أبحاث مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية جامعة الشارقة، دولة الإمارات،2011، ص.6.

وهذه المتطلبات تختلف من زمان لآخر ومن مكان لآخر بحسب المتطلبات العلمية والتعليمية، حيث يعد نظام الوقف على العلم وأهله من أهم مصادر تمويل التعليم في النموذج الإسلامي، وإليه يعود الفضل في كل ما عرفه المسلمون من نهضة علمية وثقافية[2].

مشروعية الوقف التعليمي: أما الوقف عموماً فبصرف النظر عن اختلاف الفقهاء في مشروعيته إلا أن الرأي الراجح عند جمهور الفقهاء أنه مرغب فيه شرعاً؛ لأنه من أعمال البر والخير، بل ويعد صدقة جارية يمتد ثوابها إلى ما بعد موت صاحبها، **ويمكن استجلاء تلك المشروعية من عموم الأدلة الآتية:**

أولا: القرآن الكريم:

أ- قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴾ وقال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾[3]، والشاهد من النصوص آنفة الذكر، اعتبار الأعمال الوقفية التي يتبرع بها الواقفون في حياتهم، من أفضل الصدقات التطوعية المرغب فيها شرعاً بعد فريضة الزكاة، حيث يتنازل فيها الواقف أثناء حياته عن ملكية شيء من ممتلكاته للجهة الخيرية فتبقى عيناً ثابتة للانتفاع الدائم بمواردها، أو من خلال وقف جزء من ماله في الوصية التي يوصي بتنفيذها بعد موته ابتغاء اكتساب الأجر والثواب المضاعف واستمراره لما بعد الموت، وهذا لاريب فيه هو من الجهاد بالمال، لا سيما إذا كانت في مصارف عظيمة كتلك التي تهدف إلى دعم العلم ومؤسساته، وخاصة الفقراء منهم، فذلك مما حثت عليه الشريعة، وتلبي نداء الله عز وجل، وأول ما نزل به جبريل عليه السلام: ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴾[4].

---

[1] الشلتوني، أنور محمد، التدابير الشرعية لإعادة الوقف التعليمي إلى دوره الفاعل في النهضة العلمية للأمة، أبحاث مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية والمنعقد في كلية الشريعة، جامعة الشارقة، يومي: 9-2011/5/10 .

[2] ضميرية، عثمان جمعة، استثمار أموال الأوقاف على التعليم وأساليب إدارتها، أبحاث مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية والمنعقد في كلية الشريعة جامعة الشارقة يومي 09-10/مايو/2011، ص.40.

[3] الحجرات: 15، والمائدة: 2.

[4] الأعلى : 1.

ب- وقد وردت آيات كثيرة في كتاب الله عز وجل تبين أهمية العلم والتعلم وتحث عليهما، كقوله تعالى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ﴾[1]، لذا كان استثمار غله الوقف في مجال خدمة العلم والعلماء من أهم مصارف الخيرية ذا النفع العميم.

ثانياً: السنة النبوية:

أ- دعا النبي ﷺ في أحاديث كثيرة إلى الإنفاق في سبيل الله في الأعمال الخيرية والدعوية وقفاً لله تعالى لينتفع بها الواقف بعد مماته كما جاء في حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له)[2]، وقد أوضح الإمام النووي أهمية الوقف لتحقيق هذه الغايات الثلاثة في شرحه للحديث بقوله: (قال العلماء في معنى الحديث، أن عمل الميت ينقطع بموته، وينقطع تجدد الثواب له إلا في هذه الأشياء الثلاثة لكونه كان سببها، فإن الولد من كسبه، وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم أو تصنيف، وكذلك الصدقة الجارية وهي الوقف، وفيه دليل لصحة أصل الوقف وعظيم ثوابه وبيان فضيلة العلم والحث على الاستكثار منه والترغيب في توريثه بالتعليم والتصنيف والإيضاح، وأنه ينبغي أن يختار من العلوم الأنفع فالأنفع، وفيه أن الدعاء يصل ثوابه إلى الميت، وكذلك الصدقة وهي مجمع عليها، وكذلك قضاء الدين)[3]، وهذا ما ينطبق تماماً على الوقف التعليمي، ويؤيده فعل الصحابة رضي الله عنهم، فقد حرصوا على الوقف ونقل عنهم.

ب- كما ورد في الترمذي وسنن بن ماجة من حديث أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الدنيا ملعونة ملعون ما فيها، إلا ذكر الله وما والاه أو عالماً أو متعلماً)[4]، والشاهد بأن استخدام المال في دعم العلماء والمتعلمين من أرقى وأسمى الأهداف المشروعة، وهي وضيفة برعت فيها الأوقاف لقرون عديدة، وساهمت بدور بارز في الحياة العلمية.

---

[1] آل عمران: 18.

[2] أخرجه مسلم في كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد موته، رقم: 1468، 1255/3.

[3] النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، ج:11.

[4] الترمذي ، أبواب الزهد، حديث رقم (2424)، سنن ابن ماجة، كتاب الزهد، حديث رقم(4112).

ج- وحثت السنة المشرفة على العلم والتعلم وترغب فيهما، كقوله ﷺ: (طلب العلم فريضة على كل مسلم)[1]، وكافة هذه النصوص الشريفة تدل دلالة واضحة على أهمية العلم والتعلم، وتؤكد على فضلهما، وفضل من دعم طالب العلم والمعلم بما قل أو كثر من أنواع الدعم المختلفة.

د- و بذل الوقف التعليمي من باب الاقتداء بالنبي ﷺ وأصحابه والسلف الصالح؛ فلقد أثر عمن قدر منهم أنه حبس شيئاً من أمواله في سبيل الله، وخاصة في خدمة العلم وأهله، وأوقفوا الأوقاف على المكتبات والمدارس والكتاتيب؛ التي تلحق بالمساجد؛ لتعلم القراءة والكتابة، واللغة العربية، والعلوم الرياضية، وهي تشبه المدارس الابتدائية في هذه الأزمان، وعد ابن حوقل عددًا منها في مدينة واحدة من مدن صقلية، فبلغت ثلاثمائة كُتاب، والكتاب الواحد كان يتسع للمئات أو الألوف من الطلبة[2].

ثالثاً: المعقول:

اعتنى الإسلام بالعلم عناية عظيمة، ولا يمكن أن نغفل دور الوقف التعليمي في تنمية العلم والمعرفة، حيث باتت سنة اتبعها المسلمون وغيرهم عبر العصور، حتى صارت من مجالات التسارع إلى الخير والتسابق إلى البر ابتغاء فضل الله ومرضاته، ورجاء عظيم ثوابه وواسع رحمته، وكانت الأوقاف على المكتبات والمدارس والكتاتيب تهدف إلى عمارتها، وتوفير الكتب والمراجع العلمية فيها، وصيانتها وتجهيزها بما تحتاج إليه للقيام بمهمتها، وتأدية وظيفتها، كما أوقفوا الأوقاف على الدعاة، والمعلمين، الذين يزورون المساجد، والسجون والأماكن التي يجتمع بها الناس لتعليمهم ودعوتهم إلى الله تعالى[3].

---

[1] قال الإمام النووي: (وهذا الحديث وإن لم يكن ثابتاً فمعناه صحيح)، النووي، المجموع، 24/1. وقال البيهقي: (متنه مشهور وإسناده ضعيف وقد روي من أوجه كلها ضعيفه)، البيهقي، المقاصد الحسنة، ص.276.

[2] أبوغدة، دور الوقف في تعزيز التقدم المعرفي، ص.407 -208، ودور الوقف في العملية التعليمية، ص. 17-19.

[3] دور الوقف في العلمية التعليمية، ص.21.

رابعاً: تحقيق قاعدة (جلب المصالح ودرء المفاسد)[1]:

جاءت الشريعة السمحاء لتحقيق مصالح الأمة في دينها ودنياها؛ لأنها بنيت على أصل عظيم، وهو جلب المصالح للناس، ودرء المفاسد عنهم، ومن شأن هذه الشريعة كذلك تحصيل المصالح وتكميلها وتقليل المفاسد وتعطيلها، لأن مبناها وأساسها على مصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها ورحمة كلها، ومصالح كلها وحكم كلها[2]، وأي شر ومفسدة أكبر من الجهل والتخلف، ولا شك بأن الأوقاف العلمية التي أوقفها الخلفاء والملوك والعلماء والمحسنون على العلم والتعلم، كان لها أثر كبير في التقدم المعرفي، وانتشار الثقافة والعلم ومحاربة الجهل.

ونخلص مما سبق بمشروعية الأوقاف التعليمية؛ لما لهذه الأوقاف من دور فعال في عملية التطور والنمو، والتقدم المعرفي على مدى عصور الإسلام، ومواءمتها لمقاصد الشريعة وقواعدها.

المطلب الثاني: مكانة الوقف التعليمي ودوره التنموي:

يعد الوقف بمفهومة الواسع من أصدق صور التكافل الاجتماعي؛ حيث إن خدماته تمتد لتشمل الفقراء والأرامل والأيتام، بالإضافة إلى أنه يحقق مبدأ تكافؤ الفرص للطلبة الفقراء الذين لا يستطيعون تحمل نفقات طلب العلم، فكانت المدارس الوقفية والأربطة والخوانق تستقبلهم وتُؤيهم، فالإمام ابن كثير يقول في حديثه عن المدرسة النجيبية: (وبها إقامتنا، جعلها الله داراً تعقبها دار القرار في الفوز العظيم)[3]، كما لعب الوقف دوراً بارزاً في رعاية الناس عبر تأريخه الطويل، ومن أبرز ما اعتنى به الوقف: المساجد، ومنها مسجد قباء، الذي بناه المسلمون عندما قدم الرسول ﷺ إلى المدينة المنورة، وبعدها الأوقاف التي أوقفت للمسجدين الشريفين: المسجد الحرام والمسجد النبوي ثم بعدها المساجد الأخرى كالجامع الأزهر في مصر، والقرويين بالمغرب، والزيتونة بتونس وغيرها، ثم يأتي بعد المساجد، بناء المدارس العلمية، والتي بلغت الآلاف على امتداد العالم الإسلامي، وكان لها الدور البارز، في

---

[1] العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، 9/1.

[2] ابن تيمية، منهاج السنة، 31/1، ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين، 2/3.

[3] ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، تحقيق صدقي محمد العطار، (بيروت: دار الفكر، 1419) ، ط .3، 128/9.

نشر العلم والمعرفة بين المسلمين[1]، فلم تكن المساجد محلاً للصلاة فحسب، بل مشعلاً وضاءً بحلقات العلم، وتدريس العلوم المختلفة، ولم يكن سلف هذه الأمة إلا خريجوا تلك الحلقات العلمية التي كانت تدار في المساجد.

وقد أدى توافد طلبة العلم من جميع أنحاء العالم، إلى مراكز الحضارة الإسلامية، والعواصم الإسلامية، إلى إنشاء الخانات الوقفية التي تؤويهم، إلى جانب تهيئة الطرق، وإقامة السقايات والأسبلة في هذه الطرق للمسافرين، وكذا دوابهم[2].

وفي القرن السابع الهجري خاصة، ازدهر الوقف التعليمي ازدهاراً واضحاً، في قول محمد كرد علي صاحب كتاب خطط الشام: (ومما انفرد به هذا القرن على صورة لم يسبق لها مثال، إنشاء ثلاث مدارس للطب ومدرسة للهندسة في دمشق، فكان في هذه العاصمة أعظم جامعة إسلامية عربية حوت العلوم الدينية والدنيوية)[3]، وتوالت المدارس والرعاية العلمية في جميع البلاد الإسلامية، فأضحت الأوقاف هي الراعي الرسمي للتعليم ورعاية طلبته في كافة العصور العلمية.

ويعود الفضل للأوقاف التعليمية فيدعم وإثراء حركة التعليم، وفي كل ما عرفه المسلمون من نهضة علمية وثقافية[4]، وهذا هو ما ذهب إليه الدكتور ناصر الدين سعيدوني، بقوله: (أن الوقف ليس مجرد تعامل ديني أو تصرف قانوني إنه أيضاً أداة اقتصادية، بل وحافز ثقافي، وعامل مؤثر في الحياة الروحية للأمة)[5]، فالوقف التعليمي بهذا المنظور يسهم في تسيير مهمة العلم ونشره، وهذا مقصد نبيل حثت عليه الشريعة الإسلامية واهتم المسلمون به عبر العصور، وحرصوا على اقتناء الكتب ووقفها في المساجد والمدارس والمكتبات العامة[6].

---

[1] الزرقا، مصطفى، أحكام الوقف، (عمان: دار عمار) ط1، ص.7، الجميلي، د. عمر عبد عباس، الوقف التعليمي وأثره في التنمية، (دبي: مطبوعات دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري،1438هـ - 2017م)، ط1، ص. 9.

[2] المصدر السابق.

[3] علي، محمد كرد، خطط الشام، (بيروت: دار العلم للملايين، 1390هـ)، 44/3.

[4] ضميرية، عثمان جمعة، استثمار أموال الأوقاف على التعليم وأساليب إدارتها، أبحاث مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية والمنعقد في كلية الشريعة، جامعة الشارقة يومي 09-10/مايو/2011، ص.40.

[5] سعيدوني، ناصر الدين، دراسات في الملكية العقارية (الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986م)، ص.101.

[6] الطاهر، عبد الباري محمد، الوقف التعليمي بين الذاتية والجماعية، أبحاث مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية والمنعقد في كلية الشريعة، جامعة الشارقة، في مايو2011 م، ص.60.

ويذكر ابن بطوطة خلال ترحاله في بلاد العرب، أن العشرات من المدارس من المستوى الابتدائي إلى الجامعي كانت قائمة على أموال الوقف، وأن الأموال الموقوفة قد فاضت على الطلبة المنتسبين لها[1]، وقد كان الوقف وراء تشييد أربعمائة مدرسة بدمشق في القرن السابع الهجري[2].

المطلب الثالث: خصائص الوقف التعليمي في الإسلامي:

أثبت الوقف منذ القدم بأنه ملازم للتميز، وهو ما اكتشفه المسلمون الأوائل، فكانت أوقافهم على التعليم سبباً كبيراً في نهضة الأمة، كما لعبت دوراً عظيماً في نشر التعليم في الدول الإسلامية، وذلك بتشييد صروح العلم والثقافة، وتأمين الظروف المناسبة للفقهاء والعلماء والأدباء في محراب التأليف والنشر والتحقيق العلمي والفقهي والأدبي، وقد اقتفى الغرب هذا النهج وهذا الأسلوب، فشيدوا الأوقاف التعليمية ووضعوا لها الأنظمة التي تحميها وتضمن لها الاستمرارية والدوام[3].

ولطالما كان المنتج النابع من رحم الشريعة الإسلامية مميزاً وله خصائصه، لذا تميز الوقف التعليمي الإسلامي بمميزات وخصائص ميزته عن غيره، منها:

1. أنه شعيرة إسلامية ربانية: فهو ليس مجالاً للاستثمار فحسب كما هو عند الغرب، بل هو من أنواع الصدقات الجارية التي يتقرب بها الإنسان إلى ربه، ويأتي أثر ذلك في ضرورة الالتزام بالشرعية في إنشاء وإدارة الوقف التعليمي، والابتعاد عن المحرمات، فلا يجوز إنشاؤه بمال حرام في ذاته أوعينه[4]. أما صفة الربانية فتُضفي على هذا النظام أصوليته وقداسته، فتنفي عنه إمكانية تعرضه لأفكار البشر وآرائهم وابتداعهم، فهو نظام أصيل بذاته، فلا يماثل في تشريعه أي تشريع وضعي، قال تعالى: ﴿ صِبۡغَةَ ٱللَّهِۖ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبۡغَةٗۖ وَنَحۡنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ ﴾[5].

---

[1] ساعاتي، الدكتور يحيى محمود، الوقف وبنية المكتبة العربيّة، (الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية،1408 ه) ص.158، ابن بطوطة، محمد بن عبد الله، رحلة ابن بطوطة تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، (بيروت: دار إحياء العلوم) ص.99.

[2] الريسوني، أحمد، الوقف الإسلامي مجالاته وأبعاده، (القاهرة: دار الكلمة للنشر والتوزيع،2014م) ط1، ص.70، الكتاني، عمر، دعم الوقف للموازنة العامة للدولة، بحث مقدم لمنتدى قضايا الوقف الفقهية الرابع المنعقد بالرباط من 30 مارس إلى 1 أبريل2009م، والمنظم من طرف وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية بتعاون مع الأمانة العامة للأوقاف الكويتية والبنك الإسلامي للتنمية، ص.4.

[3] الحجي، إبراهيم بن محمد، الوقف على التعليم في الغرب، المنشور على موقع: islamhouse.com، ص. 2.

[4] السرخسي، المبسوط، 31/12.

[5] البقرة:138.

2. ضرورة حبس أصله: أي بلغة المحاسبة هو: (مال غير قابل للإنفاق)[1]، وبالتالي يجب العمل على أن يظل الوقف بحالته التي أنشئ عليها من حيث المحافظة على انتاجيته، كما أنه لا يجوز صرف مال عين الوقف على المستحقين.

3. تعميق الانتماء الاجتماعي والشعور بالمسؤولية تجاه التعليم: من قبل أبناء المجتمع الإسلامي، حيث تدل ضخامة الأوقاف على التعليم على معنى المسؤولية الفردية والشعبية عن التعليم إدارة وتمويلاً، ومن منطلق هذه الروح المسؤولة نجد أنَّ واقفي الأوقاف كانوا من الخلفاء أو السلاطين والأفراد والتجار والقضاة والنساء وغيرهم من أبناء المجتمع الإسلامي، ولقد أدَّى تنامي هذه المسؤولية إلى مسارعة الكثيرين من أبناء المجتمع المسلم إلى وقف الأوقاف على مدارس أو مؤسسات سبق أن شيَّدها غيرهم، بل لقد أدَّى تنامي هذه الروح إلى عدم قصر المخصصات الوقفية على إنشاء المدارس الشرعية فقط، وإنما امتدَّ إلى إنشاء المدارس الطبية والإدارية علاوةً على علوم الفقه والحديث، وشمل التعليمُ الكبارَ والصغار، والرجال والنساء، لأن الوقفيَّات سهَّلت لهم ذلك[2].

4. الوقف التعليمي الإسلامي متعدي النفع: فبفضل هذه الروح المسؤولة وحب العلم والانتماء المجتمعي، نجد أن بعض الأوقاف قد اتسعت بعائداتها حتى شملت مدارس في بلدان ومناطق أخرى غير بلد الوقف، حيث اتسعت بعض الأوقاف في مصر وامتدت إلى خارجها حيث كان عليها ارتباطات مالية بالمدن المقدَّسة كالحرمين الشريفين والقدس الشريف، ولهذا نجد أن مدرسة كمدرسة قايتباي بمكة المكرمة كانت لها أوقاف بمصر تشمل قرى وضياعاً، وواضحٌ أن هذه الروح المسؤولة تجاه الحرمين الشريفين وأهلهما هي ما أدت إلى أن تكون معظم الأوقاف على التعليم في العصر المملوكي من قبل المحسنين من خارج الحجاز، كما أدى إلى اشراط بعض الأوقاف الإسلامية أيلولة الوقف إلى أوقاف الحرمين الشريفين عند انقطاع الذرية أو تعذر صرف الريع على الأوجه المختلفة المقررة للصرف، وهكذا يتضح أن الأوقاف التعليمية ساعدت على تنمية روح المسؤولية تجاه

---

[1] السلطان، د. سلطان المحمد، د. وصفى أبو المكارم، المحاسبة في الوحدات الحكومية والتنظيمات الاجتماعية الأخرى، (الجيزة: دار المريخ، 1990م)، ص:467.

[2] ضميرية، عثمان جمعة، الوقفُ التعليميُّ في المجتمعِ الإسلاميِّ (آثارُه، وطرقُ إدارته، واستثمارُهُ)، من أبحاث منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي، مطبوعات دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي،2017م، ص.21

التعليم وكانت وسيلة من وسائل التعبير عن هذا الحس المسؤول لدى أفراد المجتمع المسلم[1].

5. المرونة والثبات: فمن مميزاته الواضحة، التي تجعله محافظاً على وجوده واستقلاله من خلال تنوع أوقاف المسلمين، معتغير الأزمان وتبدل الأحوال، وهذا ما انطبع على الوقف التعليمي كونه أحد أنواع الوقف الإسلامي، فهو ثابت في الأصول والكليات والأهداف والغايات، ومرن في الوسائل والأساليب والفروع والجزئيات[2].

المبحث الثاني: الوقف التعليمي ومجالاته في إمارة دبي:

المطلب الأول: الوقف التعليمي في إمارة دبي ودوره في تنمية التعليم:

ورث سكان الإمارات ثقافة الوقف من أسلافهم، فلم يشذوا عنهم وعن الانضمام إلى ركب المحسنين الواقفين بتطبيق هذه الظاهرة الاسلامية والاجتماعية الأصيلة، فهنا عقارات حبست لتكون أماكن للعبادة، وهناك أراض وأملاك أوقفها أصحابها لتكون لهم ولذريتهم صدقات جارية، ومنذ القدم، قام الإماراتي -ومايزال- برفد هذا العمل الإنساني المستدام بصنوف الأوقاف والأحباس، من منطلق ما يتمتع به من نزعة للخير والبر متأصلة فيه، وبتشجيع من حكومات استوعبت هذا الجانب الخيري ضمن منظومتها وقطاعتها، على شكل إدارات ووزارات، تشرف عليها بشكل مباشر ودائم [3].

ولطالما كان للوقف دور هام في حياة المجتمع الإماراتي المسلم، وازدهار حضارته، فتوسعت أغراضه وكثرت منافعه، ولم يقف الواقفون عند حبس الأموال والعقارات لبناء المساجد وعمارتها ومدها بشتى المنافع وحسب، بل توسعوا في ذلك إلى إنشاء المكتبات وبناء المدارس لنشر العلم ورعاية طلبة العلم، إلى تشييد المستشفيات، ودعم الجمعيات الخيرية التي تعيل وترعى الفقراء والمحتاجين وتكفل الأيتام[4].

---

[1] ضميرية، الوقفُ التعليميُّ في المجتمعِ الإسلاميّ، ص.22.

[2] طالب، خير الدين، خصائص الوقف في الشريعة الإسلامية، منشور في مجلة الجامعة العربية الأمريكية للبحوث، العدد.1، ص.13، بتصرف.

[3] انظر بحث: طرق تفعيل الوقف في المجتمع الإماراتي، الصادرعن ندوة مؤسسة الأوقاف وشؤون القصر، دبي، 29 /أبريل/2006م، ص.25، الجميلي، الوقف التعليمي وأثره في التنمية، ص.10.

[4] لمزيد من المعلومات يرجع إلى: العمري، تطور التعليم في الإمارات العربية، (أبوظبي: مركز الوثائق والدراسات، 1988م)، ص.20، علي، د. راشد، الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في إمارات الساحل، (الشارقة: دار الخليج للطباعة،2011م)، ص.41، عبد الرحمن، عبد الله، الإمارات في ذاكرة أبنائها، (أبوظبي: اتحاد كتاب وأدباء الإمارات، 1989 م)، ص: 78، التعليم التقليدي (المطوع) في دولة الإمارات العربية، (دبي: المطبعة الوطنية، 1992م) ط 1، ص.213.

ولعلنا نبين هنا الدور للوقف التعليمي في إمارة دبي عن طريق الإشارة إلى ثلاث مؤسسات وقفية، لها عظيم الأثر في الجانب التعليمي دعماً وتمويلاً واستثماراً هي:

أولا : مركز محمد بن راشد العالمي لاستشارات الوقف والهبة:

أنشيء المركز بتوجيهات من حاكم إمارة دبي سمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم حفظه الله، من باب تنظيم العمل الوقفي في الإمارة، ودعوة المؤسسات الحكومية والخاصة بكافة أحجامها إلى تبني مفهوم الوقف المبتكر، ويمنحها علامة دبي للوقف، التي تأتي ضمن المشاريع المبتكرة، التي أطلقها صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد، ضمن الرؤية العالمية للوقف، وهي تمثل أحد الأدوار التحفيزية للمشاركة المجتمعية، وتتكون رؤية دبي العالمية للأوقاف والهبات، والتي تهدف إلى إعادة إحياء الوقف، وتحويل دبي إلى مركز عالمي لتحفيز وتمكين الأوقاف والهبات لخدمة الإنسانية، من ثمانية مُمَكِنات، تشمل استراتيجية شاملة وبيئة تشريعية واضحة واستشارات فاعلة، وتبني أفضل الممارسات العالمية في إنشاء وإدارة مؤسسات الأوقاف والهبات، وتعظيم الأثر الاجتماعي، من خلال الفرص المبتكرة، ورصد الحاجات الملحة للأوقاف، وتحفيز الوقف والهبة، وتمكين التمويل الجماعي[1] .

وتدعم الممكنات تحقيق الرؤية العالمية لدبي في هذا المجال، على أربعة محاور استراتيجية، وهي:

الأول: تحويل دبي إلى محفز رئيس لخدمة المجتمع، من خلال الأوقاف والهبات.

الثاني: تحويل دبي إلى ممكن إقليمي لتلبية الحاجات الاجتماعية عربياً، من خلال الأوقاف والهبات.

الثالث: فيتناول تحويل دبي إلى مصدر لأفضل الممارسات العالمية للأوقاف والهبات.

الرابع: تحويل دبي إلى مركز عالمي لبحوث وخبرات الأوقاف والهبات.

وقد اتجه المركز خلال السنتين الأخيرتين نحو ما أسماه (الوقف المبتكر)، وهو عبارة عن نموذج حديث، صممه مركز محمد بن راشد العالمي لاستشارات الوقف والهبة، بهدف إتاحة الوقف لجميع فئات المجتمع والمؤسسات، مهما كان حجمها (صغيرة، متوسطة، كبيرة) وعدم اقتصاره على أصحاب الثروات الكبيرة، من خلال أي نوع من الأصول، كما يهدف مفهوم الوقف المبتكر، إلى إبراز الوقف كأداة تنموية للمجتمع، من خلال عدم التقيد بالمصارف التقليدية للوقف[2].

---

[1] انظر: موقع المركز للمزيد من المعلومات: www.mbrgcec.ae، الجميلي، الوقف التعليمي وأثره في التنمية، ص.28.

[2] انظر: الجميلي، الوقف التعليمي وأثره في التنمية، ص. 28.

ويرتكز الوقف المبتكر على محورين، هما[1]:

المحور الأول: الأصول التي يتم وقفها، والمحور الثاني: هو المصارف التي يعود إليها ريع الوقف.

وفي المحور الأول: يتبنى مفهوم الوقف المبتكر إمكانية وقف أي أصول غير تقليدية (عينية أو معنوية) تملكها المؤسسات، وعدم اقتصار هذه الأصول على المباني والأراضي، كما هو الحال في الوقف التقليدي، تختلف هذه الأصول حسب طبيعة المؤسسة، ويتم الاتفاق مع المركز على الآلية، التي تفضلها المؤسسة للمشاركة في الوقف المبتكر، ويمنح المركز على أثر تلك المشاركة في الوقف، ضمن المعايير المحددة علامة دبي للوقف، وهي في الحقيقة تقدير، يمنحه مركز محمد بن راشد العالمي لاستشارات الوقف والهبة، للمؤسسات الحكومية والخاصة، التي لديها مساهمات مجتمعية مستدامة، مبنية على مفهوم الوقف المبتكر، وقد وصل عدد الشركات المبادرة أكثر من ستين شركة شملت أغلب النواحي التي تحتاجها شرائح المجتمع، **أذكر هنا منها ما يخص الوقف التعليمي**[2]:

1- **وقف مؤسسة فاركي:** قامت مؤسسة فاركي بتخصيص موازنة سنوية لجائزة أفضل معلم في العالم، وجائزة المعلم الإماراتي المبتكر، ومنتدى التعليم والمهارات العالمي.

2- **وقف الخليج للأدوية:** قامت باستحداث مقاعد وقفية، وتقديم دعم مادي مستدام، لتعليم الطب في جامعة محمد بن راشد للطب والعلوم الصحية.

3- **وقف آفاق الإسلامية للتمويل:** قامت آفاق الإسلامية للتمويل، بوقف كل ما يصدر عن مركز آفاق لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، من بحوث ودراسات وتقارير، بالإضافة إلى وقف الموسوعة المالية الإسلامية، ووقف الدورات التدريبية المتعلقة بالاقتصاد الإسلامي.

4- **وقف كلية محمد بن راشد للإعلام:** قامت الكلية بتخصيص مقاعد دراسية وقفية للطلبة.

5- **وقف الوليد للعقارات:** قامت الشركة بدفع تكاليف مقعد وقفي بشكل مستدام لتعليم الطب، في جامعة محمد بن راشد للطب والعلوم الصحية.

6- **وقف جينرال إلكتريك:** تقوم جينرال الكتريك بجهود وقفية لصيانة وتوفير الأجهزة للمدارس بالتنسيق مع الجمعيات الخيرية.

---

[1] المرجع السابق، ص.29.

[2] المرجع السابق، وموقع المركز للمزيد من المعلومات: www.mbrgcec.ae.

7- **وقف إذاعة القرآن الكريم** :تم تأسيس هذه الإذاعة في دبي، بصورة وقفية.

8 - **وقف شركة كارمن** :قامت شركة كارمن بتخصيص نسبة من ريعها، لصالح دفع رسوم شراء حواسيب للطلاب من ذوي الدخل المحدود، ويتم تحويل الريع إلى الجمعيات الخيرية.

9- **وقف مؤسسة عبد الله الغرير للتعليم:** تقوم مؤسسة عبد الله الغرير للتعليم، وهي مؤسسة وقفية، بدعم جهود التعليم في العالم العربي.

10- **وقف إدارة كوم:** تقوم مؤسسة إدارة بتقديم اشتراكات وقفية للموظفين المواطنين لمصادر معرفية تطويرية.

11- **وقف دار الأفكار للاستشارات وتنظيم المؤتمرات** :تقدم المؤسسة نسبة من مقاعدها في مختلف الدورات التدريبية كمقاعد وقفية.

12- **وقف كتاب كافيه:** قام كتاب كافيه بابتكار طاولات وقفية تعود نسبة من ريعها لصالح تشجيع الأيتام علنا لقراءة.

13- **وقف كلية الدراسات الإسلامية والعربية:** والتي كانت نواة لما يعرف الآن بجامعة الوصل، حيث فيها الدراسة بشكل مجاني، مع إعطاء الطلبة المحتاجين مخصصات مالية.

وقدمت حكومة دبي العديد من الامتيازات للمؤسسات الحائزة على علامة دبي للوقف تشمل الآتي[1]:

1. الأفضلية: حيث تحصل المؤسسة على الأفضلية في المشتريات والتعاقدات الحكومية مع الجهات التابعة لحكومة دبي وذلك وفق توجيهات الشيخ حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي.

2. التغطية الإعلامية: كنشر مجموعة من الأخبار الصحفية في وسائل الإعلام حول تبني المؤسسة لمفهوم الوقف المبتكر واستلام علامة دبي للوقف بالإضافة إلى تغطية الأنشطة المختلفة للمؤسسة.

3. حقوق التسويق: الأحقية في استخدام علامة دبي للوقف في جميع وسائل الاتصال التي تشمل ولا تقتصر على المواقع الالكترونية، التطبيقات الذكية، بطاقات التعريف للموظفين، وغيرها.

[1] انظر: موقع المركز للمزيد من المعلومات: www.mbrgcec.ae.

4. الاطلاع: تثبيت علامة دبي للوقف في مقر المؤسسة لإعلام العملاء بمساهمات الجهة المجتمعية.

5. الترويج: إدراج شعار المؤسسة في الحملات الإعلانية والترويجية التي يقوم بها المركز.

نموذج لدعم المركز لإحدى الشركاء الاستراتيجيين للوقف التعليمي في إمارة دبي[1]:

منح مركز محمد بن راشد العالمي لاستشارات الوقف والهبة (علامة دبي للوقف) لمجموعة (وصل) لإدارة الأصول التابعة لمؤسسة دبي العقارية للمرة الثانية على التوالي، وذلك لدعمها 24 مدرسة حكومية ومؤسسات تعليمية خلال الفترة من عام 2014م وحتى 2019م، بقيمة إجمالية بلغت أكثر من 4 ملايين درهم.

وتمثلت الخدمات التي تقدمها وصل للمدارس والهيئات التعليمية، بدعم صندوق الطلبة لتوفير أجهزة الحاسب الآلي ووجبات الطعام والمواصلات للطلبة من ذوي الإمكانات الاقتصادية المتواضعة، وتوفير متطلبات واحتياجات المدارس من أجهزة الحاسب الآلي والآيباد والطابعات، إلى جانب أعمال الصيانة مثل أعمال الطلاء، وصيانة وتوفير المظلات لساحات المدارس وتركيب كاميرات المراقبة، وصيانة برادات المياه، وصيانة وتبديل أجهزة العرض والتكييف والأثاث، وتوفير تجهيزات جديدة لملاعب كرة القدم والطائرة والسلة، علاوة على ذلك، قامت وصل بإنشاء مركز (وصل) للتعلم الذكي، ومختبر للابتكار في إحدى المدارس، إضافة إلى مكتبة عصرية لتشجيع الطلبة على القراءة.

علامة دبي للوقف

[1] انظر المقال المنشور على موقع المكتب الإعلامي لحكومة دبي بعنوان: مركز محمد بن راشد العالمي لاستشارات الوقف والهبة تمنح وصل لإدارة الأصول علامة دبي للوقف، على موقع: www.mediaoffice.ae، بتاريخ: 14 سبتمبر 2019م.

ثانياً: مؤسسة الأوقاف وشؤون القصر[1]:

تعمل المؤسسة على حصر وتبويب الأوقاف في إمارة دبي، وتطبق سياسة ديمومة الوقف التي تضمن إعادة بناء الوقف بعد انتهاء عمره الافتراضي، والعناية والمحافظة على الوقف والعمل على إحصائه وتوصيفه وإدارة أمواله، إضافة إلى إنشاء مشروعات اقتصادية من الوقف وفق الشريعة الإسلامية من خلال إدارته وتنميته، وتقديم النصح والمشورة لناظري الأوقاف وإدارة متطلباتها، إضافة إلى إدارة واستثمار أموال الأوقاف، حيث تنص رؤية المؤسسة على الآتي: (قاصر مؤهل -وقف متنام).

تأسست مؤسسة الأوقاف وشؤون القصر منذ أكثر من 14 عاماً، بإصدار القانون رقم 6 لسنة 2004م، في عهد الشيخ مكتوم بن راشد آل مكتوم رحمه الله على أن تشرف وترعى الأوقاف، ومع توسع المؤسسة في واجباتها ومهامها، أصدر صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي حفظه الله القانون رقم 9 لسنة 2007م، بشأن تنظيم أعمال مؤسسة الأوقاف وشؤون القصر، بما يكفل توفير المناخ الصالح لتحقيق المزيد من الإنجازات في تنمية الوقف وأموال القصر، حيث ترعى مؤسسة الأوقاف وشؤون القُصّر أكثر من 2400 قاصراً، من خلال تطوير العمل الوقفي لتغطية كافة احتياجات القصّر ورعاية شؤونهم، بموجب مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية المنظمة لتلك العملية وفق خطة هادفة مدروسة من قبل، ورؤية واعية ثاقبة[2].

وقد أطلقت المؤسسة خمسة مصارف وقفية وهي: مصرف الشؤون الإسلامية، ومصرف الشؤون الاجتماعية، ومصرف البر والتقوى، ومصرف التعليم ومصرف الصحة.

أما ريع مصرف التعليم فخصص لإنشاء وتجهيز دور التعليم وتوفير متطلباتها، وتقديم العون لطلاب العلم، ويتضمن ذلك طبع الكتب الإسلامية والمصاحف ونشرها وتوزيعها في البلاد الإسلامية المحتاجة، وإيفاد الطلاب في بعثات دراسية خارج البلاد، سواء أكان إيفادهم لتحصيل العلوم الشرعية أم غيرها من العلوم، وذلك ينطبق على دعم الطلاب المحتاجين، ويشترط في طالب العلم أن يكون من مواطني دولة الإمارات العربية

---

[1] للمزيد من المعلومات ينظر موقع المؤسسة على الموقع: www.amaf.gov.ae، ومقال: الأوقاف وشؤون القصر وديمومة الوقف، المنشور في صحيفة الإمارات ليوم، بتاريخ: 1433/1/1هـ، ومقالة: الأوقاف وشؤون القصر تطلق خمس مصارف وقفية، المنشور على موقع صحيفة الخليج الإماراتيةّ: 1431/9/25هـ.

[2] من مقال بعنوان: كل ما تحتاج ان تعرفه عن مؤسسة الأوقاف وشؤون القصر، المنشور على موقع: www.ikhair.net.

المتحدة، وأن يكون مواظباً على دراسته، ومعدل درجاته 75% فما فوق، وأن تكون الدراسة داخل الدولة، بالإضافة إلى أن يكون معدل الدخل أقل من المتوسط فما دون ذلك بحسب المعايير المعمول بها في المؤسسة.

البرامج والمناشط التعليمية التي ترعاها مؤسسة الأوقاف وشؤون القصر[1]:

1. تقديم المنح الدراسية للمتفوقين: تتكفل مؤسسة الأوقاف وشؤون القصر بدفع الرسوم الدراسية للقصّر المتفوقين الحاصلين على نسبة 85% من فئة محدودي، ومعدومي الدخل والمتوسطين والمستقرين، كما أن المؤسسة تقوم بدفع الرسوم الجامعية للقصّر، كما توفر لهم مرشداً تعليمياً يقوم بدور المتابعة والإرشاد والتوجيه، والأخذ بأيديهم حتى مرحلة التخرج، وتتويج هذا الانجاز بتكريمهم في الحفل السنوي ومكافآتهم بمكافآت مالية مجزية.

2. تكريم المتفوقين دراسياً من الطلاب القصر: من منطلق رؤية مؤسسة الأوقاف وشؤون القصر، قاصر مؤهل ووقف متنام، ولأن المؤسسة تهتم بأبنائها، لا بد من أن يجني ابن المؤسسة المتفوق علمياً ثمرة تعبه وجهده، لذلك يتكرر لقاء المؤسسة كل عام بأبنائها المتفوقين الحاصلين على نسبة 85% فما فوق؛ لأنها تؤمن بأن التقدير والاهتمام يولد لدى الفرد رغبة بإنجاز المزيد، فيتم تكريم أبناء المؤسسة المتميزين والمتفوقين والخريجين في حفل يقام كل عام، لبث روح التنافس والحث على التميز، عن طريق التواصل مع المستفيدين من منحة المؤسسة، ومشاركتهم فرحة التخرج، بالإضافة لتكريم الحاضنات وإبراز دورهم في تحقيق التميز لأبنائهم.

3. توفير الحقيبة المدرسية: ويهدف البرنامج للآتي:

3-1 تزويد الحاضنات بالطرق المناسبة لتحفيز الطالب على الدراسة.

3-2 تشجيع القصر على حب الدراسة والتفوق فيها وعدم الشعور بالنقص.

3-3 مد جسور التواصل بين المؤسسة وأبنائها.

3-4 رسم الفرحة والابتسامة في قلوب أبنائها من خلال تقديم الهدايا المدرسية.

3-5 تخفيف أعباء تكاليف احتياجات المدرسة.

[1] المرجع السابق، بتصرف.

ثالثاً: مراكز مكتوم لتحفيظ القرآن الكريم[1] ومصحفه رحمة الله عليه[2]:

اهتم مواطنو إمارة دبي منذ القدم بتعليم القرآن الكريم اهتماماً كبيراً، ولم يهملوا هذه الخدمة قط؛ لأنهم اعتبروها عبادة ومسؤولية في أعناقهم نحو مجتمعهم، حتى أن أكثر الأوقاف الدينية في الإمارة أسست إما كمساجد أو كدور لتحفيظ القرآن الكريم وعلومه، وتوسعوا في ذلك حتى صارت هذه الأوقاف أماكن لتعليم العلوم الشرعية واللغة العربية والتعريف بالإسلام والدعوة إلى الإسلام، ومنها مراكز الشيخ مكتوم لتحفيظ القرآن الكريم، وهي وقف من المغفور بإذن الله تعالى الشيخ مكتوم بن راشد رحمه الله تعالى، حينما كان حاكماً لإمارة دبي، حيث أصدر توجيهاته الكريمة بتأسيس هذا الصرح الذي مازال قائماً حتى اليوم.

وكانت النشأة عام 1997م، والهدف منها تحقيق غايات منها:

تنشئة الأجيال على التعاليم الدينية وحفظ كتاب الله تعالى، بالإضافة لتعلم الأحكام الشرعية وحفظ المنظومات، مع تطبيق العديد من الأنشطة كالمسابقة السنوية، ورحلتين للعمرة سنوياً، مع تنفيذ اليوم القرآني، وهي دورة تحفيظ مكثفة مبتكرة، يحفظ فيها الطالب القرآن كاملاً خلال فترة وجيزة. وخلال عام 2017م، تم افتتاح مقر المركز الذي يعتبر أحد إدارات دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، ويقع هذا المبنى المستقل في منطقة الورقاء، وهو وقف مقدم من أبناء الشيخ مكتوم رحمه الله، بالإضافة لميزانية سنوية ثابتة تقدر بمليوني درهم سنوياً، توزع كمكافآت للملتحقين بالدورات ورواتب للمحفظين والمحفظات والموجهين. وبلغ عدد المراكز التابعة لها: 40 حلقة للذكور، 54 حلقة للإناث في جميع مناطق الإمارة، تقدم فيها الدورات بشكل مجاني، وينضم لها سنوياً مالا يقل عن 1500 طالب وطالبة، من مختلف الأعمار والمستويات العلمية.

المطلب الثاني: مجالات الوقف التعليمي في إمارة دبي:

ومن خلال ما تم بيانه فيما سبق من الجهود المكثفة لحكومة الإمارة في خدمة الأوقاف التعليمية، وحثها الأفراد والجهات على رفد هذا المجال بأوقاف متنوعة ومبتكرة تعنى بالجانب العلمي في إمارة دبي، يمكننا أن نلاحظ انقسام هذه الأوقاف التعليمية والاستثمار فيها إلى عدة محاور منها:

---

[1] لمزيد من المعلومات انظر موقع دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، iacad.gov.ae .

[2] بالنسبة لمصحف الشيخ مكتوم رحمة الله عليه، انظر ص: 22 من هذا البحث في: (وقف الأشياء العينية).

أولاً: مجال إنشاء الأبنية المدرسية والإضافات الصفية لصالح وزارة التربية والتعليم: كالاهتمام بإنشاء المرافق المدرسية من مختبرات علمية، ومختبرات الحاسوب، والمكتبات المدرسية، والملاعب والصالات الرياضية، والمسارح المدرسية وصيانتها، أو القيام بإنشاء رياض الأطفال أو إضافة غرف صفية لرياض الأطفال من ريع الأوقاف، أو إعادة تأهيل المدارس بحيث تستوعب ذوي الإحتياجات الخاصة وتسهل اندماجهم فيها، وتغطية نفقات الصيانة المستمرة للمباني التعليمية وتوفير الأجهزة الخاصة بها لتحسين جودة البيئة التعليمية المحيطة بالطلبة. ومن الأمثلة على ذلك دعم مجموعة وصل لإدارة الأصول لـ 24 مدرسة حكومية ومؤسسات تعليمية خلال الفترة من 2014- 2019م، بقيمة إجمالية بلغت أكثر من 4 ملايين درهم[1].

ثانياً: مجال دعم مجال البحث العلمي والدراسات العلمية: حيث لم تغفل إمارة دبي أهم محور من محاور التعليم، ألا وهي البحوث والدراسات العلمية، التي تفيد المجتمع وتلعب دوراً بارزاً في مجالات الابتكار والصناعة وتنمية المجتمع، وغيرها من المجالات النافعة، ويتأتى هذا الدعم من خلال الاستفادة من غلة الأوقاف أو الريع المتحصل منها، ومن الأمثلة على ذلك: قيام مؤسسة دبي القابضة بتخصيص مبلغ (50) مليون درهم سنوياً، من إيراداتها لصالح الابتكار وبحوث المستقبل، أما مؤسسة عبد الله الغرير للتعليم، وهي مؤسسة وقفية، فقد قامت بدعم جهود التعليم في العالم العربي، من أبحاث وتطوير للبنية التحتية للتعليم وتقدي ممنح للطلبة المتفوقين، أما محاكم دبي فقد خصصت نسبة من إيجار المحلات التجارية في مقرها، لصالح رسوم الجامعات، لغير القادرين على سدادها، وقام مقهى ومطعم كتاب كافيه بابتكار طاولات وقفية، تعود نسبة من ريعها لصالح تشجيع الأيتام على القراءة، وجعلت شركة وصل للأصول العقارية، جزءا من إيراداتها لصالح صيانة المدارس وإصلاحها[2].

---

[1] انظر المقال المنشور على موقع المكتب الإعلامي لحكومة دبي بعنوان: مركز محمد بن راشد العالمي لاستشارات الوقف والهبة تمنح وصل لإدارة الأصول علامة دبي للوقف، على موقع: www.mediaoffice.ae، بتاريخ: 14 سبتمبر 2019م.

[2] الجميلي، الوقف التعليمي وأثره في التنمية، ص. 48.

ثالثاً: مجال تدوير النفع بفرض رسوم دراسية مخفضة تصرف لتنمية الوقف التعليمي: وهذا يشمل الكليات أو المدارس التي يفرض فيها رسوم دراسية على الطلاب، تعتبر رمزية مقارنة بغيرها من الجامعات والمدارس، وتستخدم في خدمة الوقف وتنميته، كتلك التي أنشأها الحاج سعيد لوتاه حفظه الله، ككلية الطب وكلية الصيدلة، والمدرسة الإسلامية وحضانة المستقبل، تلك المدينة التعليمية الوقفية التي أنشأها في منطقة المحصنة بدبي، فهي تستحصل رسوماً دراسية، فيها جانب من التخفيض، ليعود ذلك الريع على المؤسسة الوقفية فيساعد في ديمومتها واستدامتها [1].

رابعاً: مجال وقف الأشياء العينية: كقيام أفراد المجتمع في إمارة دبي ومجموعة من المؤسسات بوقف منقولات كالكتب والحواسيب، والأجهزة المتنوعة كأوقاف يستفيد منها طلبة العلم في المدارس والمؤسسات العلمية، كقيام دار جميرا للنشر والتوزيع، بتخصيص نسبة من كتبها لصالح مكتبات المدارس، وقال طلال سالم، الرئيس والمؤسس: (تعد الثقافة محوراً أساسياً في تطوير المجتمعات، ولهذا ارتأينا أن نربط الثقافة بالوقف المبتكر ضمن الرؤية العالمية للوقف التي أطلقها صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم)[2].

كما خصصت شركة كارمن نسبة من ريعها، لشراء حواسيب الدراسة للطلاب ذوي الدخل المحدود، وتقوم جينرال إلكتريك بجهود وقفية لصيانة وتوفير الأجهزة للمدارس.

ولا ننسى هنا مصحف الشيخ مكتوم بن راشد آل مكتوم طيب الله ثراه الذي أمر بطباعتها سنة: 1998م، حيث شكلت لجنة علمية عليا أشرفت على طباعته وتصميمه ومراجعته بالتعاون مع المقرأتين المصرية والسورية، فخرج بحلة رائعة وبأحجام متعددة، وصدرت أول نسخة من المصحف عام 2006م، ويتم توزيعه بشكل مجاني على من يرغب، داخل الدولة وخارجها، كما يتم تزويد كافة مساجد الإمارة به[3].

---

[1] لمزيد من المعلومات يراجع موقع: www.lootah.com .

[2] يراجع موقع المؤسسة: www.alghurairfoundation.org.

[3] شُكلت لجنة علمية عليا من مجموعة من العلماء والقراء والمتخصصين في مجال الرسم والضبط، من دائرة الشؤون الإسلامية والأزهر الشريف ومشيخة القراء بدمشق والمدينة المنورة وفاس سنة 1998م، لإصدار مصحف على رواية حفص يمتاز بخط جديد وزخرفة فينة وطباعة فاخرة، وذلك بتوجهات من الشيخ مكتوم بن راشد آل مكتوم رحمه الله، ولمزيد من المعلومات انظر موقع دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي،iacad.gov.ae ، والصفحات التعريفية من المصحف نفسه قبل فهرس المصحف.

خامساً: مجال رعاية الموارد البشرية وتنميتها: وهو من أبرز مجالات دعم الأوقاف للمجال العلمي، حيث انصب اهتمام أكثر الواقفين على تنمية رأس المال البشري، في الجامعات والكليات والمعاهد والمدارس الوقفية، وكذا المؤسسات التي تعنى بالجانب التطويري والبحثي، ويشمل أيضاً المؤسسات التي خصصت مقاعد وقفية للدراسة والتعليم؛ نظرا للأهمية البالغة لمفهوم (رأس المال البشرى) دوره في نهضة المجتمع وتقدمه، إلى إعطاء أولوية متقدمة للتنمية البشرية، وهذا التوجه غير مستغرب؛ حيث أنه منبثق من توجيهات قيادت الدولة حفظهم الله، حيث أكد صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد: (نحن كقادة مهمتنا هي تحقيق الصالح العام وإسعاد الناس، ولا يمكن إنجاز هذه المهمة من دون مشاركة الناس، لذلك نعطي الأولوية للتنمية البشرية، وهي محور رئيسي في رؤيتنا)[1].كأخذ العديد من الواقفين والمؤسسات الوقفية إمارة دبي جانب الاهتمام برأس المال البشري، تعليماً وتطويراً واستثماراً على عاتقهم، فأبدعوا وتميزوا، وكان النتاج كوادر بشرية غاية بالتأهيل والتمكن، وضعوا بصماتهم في جميع مجالات التنمية بالإمارة وخارجها.

ومنها مشاركة مؤسسة عيسى صالح القرق الخيرية عن طريق تقديم دعم مادي بقيمة 5 ملايين درهم لصالح تعليم مهنة الطب للمواطنين في جامعة محمد بن راشد للطب والعلوم الصحية عام 2017م، وقالت الدكتورة رجاء عيسى القرق رئيس مجلس إدارة مؤسسة عيسى صالح القرق الخيرية: (نشارك في هذه المبادرة انطلاقاً من إيماننا القوي بأهمية اطلاع اسم عام الخير على عام 2017م، إضافة إلى المساهمة في تعزيز الرؤية العالمية للوقف التي أطلقها صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم، ونأمل أن نتمكن من خلال هذا الوقف المبتكر في تحقيق التأثير المرجو)وأكد الدكتور علوي الشيخ علي عميد كلية الطب بجامعة محمد بن راشد للطب والعلوم الصحية، على أهمية التعاون بين مؤسسات القطاع الخاص في دعم المبادرات المجتمعية قائلاً: (نشكر مؤسسة عيسى صالح القرق الخيرية على هذا الدعم السخي الذي سيسخر لصالح تدريس مهنة الطب في الجامعة، ونتطلع إلى مزيد من التعاون المثمر مع مثل هذه المؤسسات الرائدة، الأمر الذي من شأنه أن

[1] وللاطلاع على المزيد من أقوال القائد الملهم الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم، يمكن الاطلاع على كتاب رؤيتي، من تأليف سموه، ص. 25.

يسهم في الارتقاء بالمستوى الصحي وتطوير القدرات الطبية في الدولة، وبناء الطاقات المستدامة في القطاع الصحي في دولة الإمارات العربية المتحدة)[1].

ولا نغفل دور كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي - جامعة الوصل حالياً- ذلك الصرح الوقفي العريق، الذي بلغ عدد الخريجين منها أكثر من (10870)طالب وطالبة من مختلف دول مجلس التعاون، وهو عدد ليس بالقليل، ويشير الدكتور محمد عبد الرحمن مدير الكلية، إلى أن نسبة التوظيف للطلبة الخريجين من الكلية قد بلغت100%، ونسبة الطالبات قد بلغت نسبة 86%[2].

ومن المؤسسات التي تعنى بالجانب التطويري ثقافياً واجتماعياً وعلمياً، رواق عوشة بنت الحسين: الذي يقوم بدعم المجال الثقافي والاجتماعي، من خلال عدة مبادرات، منذ انشائها قبل 25عاماً[3].

كما قدمت مجموعة مدارس جيمس نسبة: 4%من مقاعدها لصالح الطلاب غير القادرين على دفع الرسوم، في مساهمة منها فيدعم التعليم في دولة الإمارات، وقال صنيفاركي مؤسس ورئيس مجلس إدارة مجموعة جيمس التعليمية: (نشعر بالفخر لتقديم مساهمات مجتمعية في المكان الذي نعمل فيه، ونحن كمؤسسة خاصة نتطلع إلى دور فاعل، ولقد اخترنا وقف التعليم، لأنه المجال الذي نعمل فيه والذي نطمح أن يكون مؤثراً مجتمعياً عن طريق المقاعد الدراسية التي أوقفناها)[4].

أما جمارك دبي فقد توجت تميزها في مجال المسؤولية المجتمعية والتي بلغت أكثر من 600 مبادرة مجتمعية خلال السنوات الثلاث الأخيرة، بالحصول على علامة دبي للوقف من مركز محمد بن راشد العالمي لاستشارات الوقف والهبة، نتيجة تنوع مداخل الإمارة وخارجها، كدعم مركز دبي للتوحد لتوفير التربية الخاصة لمنتسبي المركز، والتعاون مع جمعية

---

[1] مقال بعنوان: مؤسسة عيسى صالح القرق الخيرية تحصل على علامة دبي للوقف، المنشور على موقع المؤسسة: www.algurgfoundation.com، بتاريخ: 10ابريل 2017م.

[2] نشرذلك في مقابلة مع الدكتورمحمد عبد الرحمن مديرالكلية، في جريدة البيان، بتاريخ:9/5 /2016م.

[3] **رواق عوشه بنت حسين الثقافي:** عبارة عن مؤسسة وقفية ثقافية، أنشأت في إمارة دبي قبل 25عاماً ولها العديد من الإسهامات في مجال التعليم ونشر الثقافة وتحفيظ القرآن الكريم، وتديرها مؤسستها د. موزة غباش المهيري. ولمزيد من المعلومات، يمكن الاطلاع على موقع الرواق: www.rewaqousha.net

[4] للاطلاع على التصريح الصحفي، انظر جريدة البيان، بتاريخ 24 مارس 2016م، الجميلي، الوقف التعليمي وأثره في التنمية، ص. 46.

الامارات للمعاقين بصرياً من أجل ارسال عدد من منتسبي الجمعية لأداء مناسك العمرة، كما أطلقت الدائرة بالتعاون مع مؤسسة الأوقاف وشؤون القصر بدبي مبادرة (بصمة أمل) لتأهيل وتمكين 17 قاصراً وتطوير قدراتهم العلمية، كما تحرص الدائرة على دعم أصحاب الهمم وكبار المواطنين حيث يتم اعفاء كافة مستلزمات أصحاب الهمم من الرسوم في المراكز الجمركية[1].

ومن خلال العرض السابق لأهم انجازات حكومة دبي في خدمة الوقف التعليمي وتطويره، والتي أثبتت فيها الإمارة - كعادتها- ريادتها في مجال الابتكار في كافة الخدمات والأنشطة التي تقدمها، لاحظنا مدى التنوع في الأوقاف التعليمية والجدة التي أُصبغت بها، مما كان له أكبر الأثر في مضاعفة الفائدة من وراء هذه الأوقاف في الميدان التربوي والتعليمي على مستوى المدارس والمؤسسات التعليمية كافة من جهة، ودعم الاستدامة التعليمية من قبل الجهات الحكومية والخاصة لأقصى مدى من جهة أخرى، نتيجة السياسة الحكيمة لإمارة دبي والتي التفتت لأهمية الأوقاف العلمية في دعم الحركة العلمية عبر العصور، فبذلت كل الوسع لرفد هذا العمل الخيري العظيم بكافة الإماكانيات والأفكار والدعم المكثف اللامحدود، مما يبشر بثمار يانعة حلوة القطاف في المستقبل القريب إن شاء الله تعالى.

الخـاتمة:

نخلص من هذا البحث الموسوم بـ (الوقف التعليمي في إمارة دبي) إلى النتائج الآتية:

1. خلص البحث إلى مشروعية الوقف التعليمي، وبأنه وجه من أسمى وجوه الخير والبر والإحسان، وبأنه متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها.

2. اهتم الإسلام بالتنمية الثقافية والعلمية، وبتعزيز التقدم المعرفي، كما حرص المسلمون على تحقيق ذلك من خلال الأنشطة الوقفية، وفتح الباب على مصراعيه أمام التنوع والابتكار التي يعود ريعها السنوي لتنمية مجالات الأوقاف عامة، وفي مجال التعليم والمعرفة خاصة.

3. اعتمد النظام التعليمي في الدول الإسلامية اعتماداً كبيراً على الوقف كمصدر

[1] مقال بعنوان: جمارك دبي تتوج تميزها بالحصول على علامة دبي للوقف، المنشور على موقع الدائرة: www.dubaicustoms.gov.ae، بتاريخ: 8 سبتمبر 2019 م.

أساسي لتمويله، وازدهر الوقف التعليمي عبر العصور الإسلامية ازدهاراً عظيماً، أدى إلى نهضة علمية كبيرة وشاملة، أفرزت علماء أفذاذ وأسماء عظيمة، لا تزال مؤلفاتهم حاضرة حتى اليوم، ودعمت العلم وطلبته بشكل منقطع النظير.

4. هناك العديد من الصور التي توضح مدى دعم حكومة إمارة دبي ومواطنيها والمقيمين فيها للأوقاف التعليمية التي تدعم التعليم والمتعلمين عن طريق استثمار الأوقاف في التعليم.

5. بادرت حكومة دبي لتحفيز القطاع الخاص على الإسهام في أعمال الوقف التعليمي عن طريق منحها علامة دبي للوقف مع ما لها من امتيازات، مما أنعش هذه الجهات للمساهمة بشكل غير مسبوق.

6. تنوعت مجالات الوقف التعليمي في إمارة دبي، كما تجاوز الوقف التعليمي حدود الإمارة، واستوعب آلاف الطلاب على مستوى العالم العربي والإسلامي، ليستفيد الجميع من هذا الخير العميم.

وأبرز التوصيات ما يلي:

1. ضرورة التوعية الإعلامية والتثقيفية بأهمية الوقف التعليمي والدور الذي يؤديه في تحقيق دعم العلم والمتعلمين، لأفراد المجتمع عامة، ولأصحاب الأملاك الوقفية خاصة.

2. إنشاء وكالة للوقف التعليمي تتبع وزارة التربية والتعليم، مهمتها أن تُشرع وتضع الأنظمة والقوانين التي تفتح المجال أمام الراغبين في الإسهام في مجال الأوقاف التعليمية وتوجههم.

3. أهمية استحداث صيغ وقفية تعليمية حديثة من جانب مجامع الفقه الإسلامي، تتناسب مع متطلبات العصر الحاضر، وتتوافق مع أنظمة ولوائح وزارتي التربية والتعليم والأوقاف والشؤون الإسلامية واللوائح الإعلامية، حتى يتسنى للمحسنين الوقف على المجال الذي يرغبونه.

4. التركيز على مجال البحوث العلمية الحديثة كبحوث الذكاء الاصطناعي ومشاريع الجينوم البشرية والمواضيع الحديثة، وبذلك بتخصيص أوقاف خيرية تعليمية يصرف ريعها لصالح الكراسي العلمية في المراكز البحثية العلمية المتخصصة التي تحتاجها الأمم في الوقف الحالي بشكل متزايد.

هذا والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادروالمراجع :

القرآن الكريم

01- ابن بطوطة، محمد بن عبد الله، رحلة ابن بطوطة تحفة النظار في غرائب الأمصار، بيروت: دار إحياء العلوم، د.ت.

02- ابن تيمية، أحمد، مجموع الفتاوى، جمع عبد الرحمن بن قاسم، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1998م

03- ابن عابدين، محمد أمين، حاشية رد المحتار على الدر المختار، بيروت: دار الفكر، 1386هـ- 1966م

04- ابن فارس، أبو الحسين، أحمد، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط: عبد السلام هارون، بيروت: دار الفكر، 1979م.

05- ابن قدامة، المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: محمود الأرناؤوط، ياسين محمود الخطيب، جدة: مكتبة السوادي للتوزيع، 1421 – 2000.

06- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي، المغني، بيروت: مكتبة الرياض، 1401هـ– 1988.

07- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، تحقيق صدقي العطار، ط.3، بيروت: دار الفكر، 1419.

08- أبو زهرة، محمد، محاضرات في الوقف، معهد الدراسات العربية العالية، جامعة الدول العربية، 1959م.

10- الأسري، حسين عبد المطلب، حوكمة الصناديق الوقفية: بين النظرية والتطبيق، Hussein Elasrag، 2017م

11- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، القاهرة، المطبعة السلفية، 1400هـ

12- الجميلي، د. عمر عبد عباس، الوقف التعليمي وأثره في التنمية، دبي: مطبوعات دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، 1438هـ - 2017م

13- الحداد، د. أحمد الحداد، من فقه الوقف، من اصدارات دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، ط.2، 2014م.

14- الحطاب، أبوعبد الله محمد بن محمد الطرابلسي، مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، بيروت: مكتبة دار الكتاب اللبناني، 1329هـ

15- الحطاب، يحي بن محمد الرعيني، كتاب شرح ألفاظ الواقفين والقسمة على المستحقين، تونس: مطبعة العرب، د. ت.

16- الدردير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر، د.ط، د.ت.

17- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، بيروت: مكتبة لبنان، 1986م.

18- الرهوني، أبو عبد الله محمد بن أحمد، حاشية الإمام الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل، بيروت: دار الفكر، 1398هـ-1978م.

19- الريسوني، أحمد، الوقف الإسلامي مجالاته وأبعاده، القاهرة: دار الكلمة للنشر والتوزيع، 2014م.

20- الزحيلي، د. وهبة، نظرية الضمان أو أحكام المسؤولية المدنية الجنائية في الفقه الإسلامي، بيروت: دار الفكر المعاصر، 1418هـ - 1998م.

21- الزرقا، مصطفى، أحكام الوقف، عمان: دار عمار، د.ت.

22- ساعاتي، د. يحيى محمود، الوقف وبنية المكتبة العربيّة، الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، 1408هـ.

23- السلطان، د. سلطان المحمد، د. وصفي أبو المكارم، المحاسبة في الوحدات الحكومية والتنظيمات الاجتماعية الأخرى، الجيزة: نشر دار المريخ، 1990م.
24- الشربيني، محمد بن الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفظ المنهاج، ط.2، بيروت: دار الكتب العلمية، 2009.
25- عاشور، سعيد، المؤسسات الاجتماعية في الحضارة العربية، دار المعارف، د.ت.
26- عبد الرحمن، عبد الله، الإمارات في ذاكرة أبنائها، أبوظبي: اتحاد كتاب وأدباء الإمارات، 1989م.
27- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دمشق: المكتبة السلفية،1987م.
28- علي، د. راشد، الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في إمارات الساحل، الشارقة: دار الخليج للطباعة، 2011م.
29- علي، محمد كرد، خطط الشام، بيروت: دار العلم للملايين، 1390هـ
30- العمري، تطور التعليم في الإمارات العربية، أبو ظبي: مركز الوثائق والدراسات، 1988م.
31- الكبيسي محمد عبيد، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، بغداد: مطبعة الإرشاد،1397هـ.
32- مسلم، بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، بيروت: دار المعرفة، 1416هـ – 1996م
33- النووي، يحيى بن شرف النووي محي الدين أبو زكريا، المجموع شرح المهذب، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، جدة: مكتبة الإرشاد، د.ت.

المعاجم والقواميس:

01- ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، لسان العرب، بيروت: دار صادر، د.ت
02- الأزهري، محمد بن أحمد بن الهروي، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2001م
03- الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط.4، دار العلم للملايين، 1998.
04- الفيروز أبادي، محمد بن يعقوب: القاموس المحيط، ط.7، بيروت: مؤسسة الرسالة، 2003م.
05- الفيومي، أحمد بن علي المقري، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، بيروت: المكتبة العلمية، 1992.

المؤتمرات والندوات:

01- أبو غدة، حسن عبد الغني، دور الوقف في تعزيز التقدم المعرفي، أعمال المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية: (الوقف الإسلامي، اقتصاد وإدارة وبناء حضارة، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، 1430هـ، 2009م.
02- الجهني، مانع بن حماد، الإفادة من التجارب المعاصرة لبعض الدول الإسلامية في مجال الوقف، بحث مقدم لندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة، 1420هـ.
03- رحماني، د. إبراهيم، الوقف التعليمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة، بحث مقدم إلى مؤتمر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة.
04- الزحيلي، أ. د. محمد، استثمار أموال الوقف، بحث مقدم إلى مؤتمر الشارقة للوقف الإسلامي والمجتمع الدولي، المنعقد في الفترة: 25-27 إبريل 2005م .

05- الشلتوني، أنور محمد، التدابير الشرعية لإعادة الوقف التعليمي إلى دوره الفاعل في النهضة العلمية للأمة، أبحاث مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية والمنعقد في كلية الشريعة، جامعة الشارقة، يومي: 9-2011/5/10م.

06- ضميرية، عثمان جمعة، استثمار أموال الأوقاف على التعليم وأساليب إدارتها، أبحاث مؤتمر أثر لوقف الإسلامي في النهضة العلمية والمنعقد في كلية الشريعة، جامعة الشارقة يومي 10 - 09 مايو 2011م.

7- الطاهر، عبد الباري محمد، الوقف التعليمي بين الذاتية والجماعية، أبحاث مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية والمنعقد في كلية الشريعة، جامعة الشارقة يومي: 10-09 مايو 2011 م.

08- الكتاني، عمر، دعم الوقف للموازنة العامة للدولة، بحث مقدم لمنتدى قضايا الوقف الفقهية الرابع المنعقد بالرباط من 30 مارس إلى 1 أبريل 2009م، والمنظم من طرف وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية بتعاون مع الأمانة العامة للأوقاف الكويتية والبنك الإسلامي للتنمية.

البحوث:

01- حامد عمار، من السلم التعليمي إلى الشجرة التعليمية، القاهرة: المجلة الاجتماعية القومية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، 1998م.

02- الصلاحات، سامي، التجربة الوقفية لدولة الإمارات، مجلة (أوقاف)، الكويت: الأمانة العامة للأوقاف السنة الثالثة، 1421هـ-2003 م)، أوقاف مجلة سنوية محكمة تعنى بشؤون الوقف والعمل الخيري، العدد:5.

03- طالب، خير الدين، خصائص الوقف في الشريعة الإسلامية، مجلة الجامعة العربية الأمريكية للبحوث، ع.1.

مقالات صحفية:

01- الأوقاف وشؤون القصر تطلق خمس مصارف وقفية، المنشور على موقع صحيفة الخليج الإماراتيةّ: 1431/9/25هـ

02- الأوقاف وشؤون القصر وديمومة الوقف، المنشور في صحيفة الإمارات اليوم، بتاريخ: 1433/1/1هـ

المواقع الإلكترونية:

01- جمارك دبي تتوج تميزها بالحصول على علامة دبي للوقف، المنشور على موقع الدائرة:
www.dubaicustoms.gov.ae ، بتاريخ: 8 سبتمبر 2019م.

02- مركز محمد بن راشد العالمي لاستشارات الوقف والهبة تمنح وصل لإدارة الأصول علامة دبي للوقف، على موقع:
www.mediaoffice.ae، بتاريخ: 14 سبتمبر 2019م.

03- مؤسسة عيسى صالح القرق الخيرية تحصل على علامة دبي للوقف، المنشور على موقع المؤسسة:
www.algurgfoundation.com ، بتاريخ: 10 ابريل 2017م.

04- بناني، د. عبد الكريم بن محمد، الوقف التعليمي وأثره في دعمِ التعليم الشرعي وتطويره، المنشور على موقع:
. https://repository.najah.edu